



١

١٤٤١/٨/٢٣ هـ

المرفقات:

١٧٢٥ ش.غ

الرقم:

سلام الله

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة رئيس الغرفة التجارية والصناعية

سعادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أرفق لسعادتكم خطاب وزارة المالية رقم (١٣٩٦١) وتاريخ ١٤٤١/٨/٢٠ هـ ، والمشار فيه إلى التدابير الاحترازية التي اتخذتها المملكة العربية السعودية للمساهمة في تفيذ الإجراءات الوقائية المباشرة للتعامل مع تبعات انتشار جائحة فيروس كورونا المستجد (covid-19) مما قد يؤثر على تفيذ الأعمال والمشتريات، أو التأخير في تسليم المشاريع أو الأصناف الموردة في وقتها المحدد، وإتمام الأعمال في العقود ذات التنفيذ المستمر، واستناداً إلى نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٢٨) بتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣ هـ ، ولاتحته التنفيذية ، حيث نصت المادة (٧٤) منه على أن للجهة الحكومية تمديد العقد في حالات محددة ومنها:

- ١ - إذا كان التأخير يعود إلى الجهة الحكومية أو ظروف طارئة.
- ٢ - إذا تأخر المتعاقد معه عن تفيذ العقد لأسباب خارجة عن إرادته.
- ٣ - إذا صدر أمر من الجهة الحكومية بإيقاف الأعمال أو بعضها لأسباب لا تعود إلى المتعاقد معه. وعلىه، فإن الوزارة تؤكد على اعتبار التأخير في تفيذ الأعمال والمشتريات وتسليم المشاريع أو الأصناف الموردة والتقصير في العقود ذات التنفيذ المستمر في الوقت الراهن؛ داخلًا ضمن الحالات المشار إليها أعلاه، بحيث يجوز تمديد عقود تلك الأعمال والإعفاء من الغرامة، مع مراعاة جواز إصدار أوامر بإيقاف الأعمال والمشتريات أو بعضها بحسب ما يقتضيه الحال وفقاً للظروف الراهنة وبحسب ما تقدرها الجهة الحكومية المتعاقدة، مع التأكيد على مراعاة الأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في النظام واللائحة.

أمل من سعادتكم التكرم بعد الاطلاع إذ ترون توجيه المختصين لديكم بالتعيم على المعنيين من مشتركي غرفتكم الموقرة.

شاكرين ومقدرين لتعاونكم، وتقبلوا وافر التحية والتقدير،

مساعد الأمين العام لشؤون الغرف

حمود بن محمد الريعي

مكتب الوزير / المكتب السري*	
١٣٩٦١	رقم الوارد:
١٤٤١/٨/٢٠	تاريخه:
بدون	العرفقات:
 1-894-11880-11441/8/20	
	



٧٠٠١٤١٩٢١٢

٢٧٩

تعليم لكافه الجهات الحكومية

الموضوع: بشأن التأثير في العقود نتيجة جائحة كورونا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى التدابير الاحترازية التي اتخذتها المملكة العربية السعودية للمساهمة في تنفيذ الإجراءات الوقائية المباشرة للتعامل مع تبعات انتشار جائحة فيروس كورونا المستجد (covid-19)، مما قد يؤثر على تنفيذ الأعمال والمشتريات، أو التأخير في تسليم المشاريع أو الأصناف الموردة في وقتها المحدد، وإتمام الأعمال في العقود ذات التنفيذ المستمر، واستناداً إلى نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٢٨) ب تاريخ ١٤٤٠/١١/١٣هـ، ولائحته التنفيذية، حيث نصت المادة (٧٤) منه على أن للجهة الحكومية تمديد العقد في حالات محددة ومنها:

١. إذا كان التأخير يعود إلى الجهة الحكومية أو ظروف طارئة.

٢. إذا تأخر المتعاقد معه عن تنفيذ العقد لأسباب خارجة عن إرادته.

٣. إذا صدر أمر من الجهة الحكومية بإيقاف الأعمال أو بعضها لأسباب لا تعود إلى المتعاقد معه.

وعليه، فإن هذه الوزارة تؤكد على اعتبار التأخير في تنفيذ الأعمال والمشتريات وتسليم المشاريع أو الأصناف الموردة والتقصير في العقود ذات التنفيذ المستمر في الوقت الراهن؛ داخلـاً ضمن الحالات المشار إليها أعلاه، بحيث يجوز تمديد عقود تلك الأعمال والإعفاء من الغرامة، مع مراعاة جواز إصدار أوامر بإيقاف الأعمال والمشتريات أو بعضها بحسب ما يقتضيه الحال وفقاً للظروف الراهنة وبحسب ما تقدر الجهة الحكومية المتعاقدة، مع التأكيد على مراعاة الأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في النظام ولائحته.

وتقبلوا تحياتي.

الأنس

محمد بن عبدالله الجدعان

وزير المالية